

## الدر المختار

- تبعاً للبرازية وغيرها فليحفظ .
- ( وركنها أخذ الشفيع من أحد المتعاقدين ) عند وجود سببها وشرطها .
- ( وحكمها جواز الطلب عند تحقق السبب )